

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

قرار رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠١٢

صدر بتاريخ ٢٠١٢/٩/١٩

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

**بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية
ولائحته التنفيذية :**

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التشكيل الوزاري ؛
وعلى قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠١١ بتفويض وزيرة التأمينات
والشئون الاجتماعية في بعض الاختصاصات ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات - إدارة التسجيل ؛
وبيناً على ما عرضته علينا السيدة الأستاذة رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتم إضافة صفة النفع العام على المؤسسة الآتية :

**مؤسسة آل شيخة للأعمال الخيرية بأسمون الرمان - مركز دكرنس بالدقهلية
المشهرة برقم (١٢٨٦) لسنة ٢٠٠٦**

(المادة الثانية)

تتمتع هذه المؤسسة بامتيازات السلطة العامة ، على النحو التالي :

- ١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .
- ٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .
- ٣ - إمكانية نزع الملكية لمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التي تقوم عليها .

(المادة الثالثة)

**ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وتحمل المؤسسة نفقات النشر ، ويعمل به من
اليوم التالي لتاريخ نشره .**

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

أ.د/ نجوى حسين خليل